

# مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

علمية فصلية محكمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة  
النجف الأشرف - العراق

ربيع الأول / ١٤٤٥ هـ - أيلول ٢٠٢٣ م

السنة السابعة  
العدد ( ١٩ )

الرقم الدولي  
٩٣.٨ - ٢٣.٤



الرقم الدولي  
٢٣٠٤ - ٩٣٠٨

# مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

عَلِيَّةٌ فَضْلِيَّةٌ مَحْكَمَةٌ تَعْنِي بِالدِّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة - النجف الأشرف / العراق

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
ومعتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة السابعة / العدد ( ١٩ )

(ربيع الأول ١٤٤٥هـ، أيلول ٢٠٢٣م)

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ( ٢١٣٥ ) لسنة ٢٠١٥م




كلية الشيخ الطوسي الجامعة / مكتب السيد العميد

م/ مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أشارة الى كتابكم المرقم م ج ص/ ٦٢٦ في ٥ / ٥ / ٢٠١٩ بشأن اعتماد مجلتهم التي تصدر عن كليتكم واعتمادها لأغراض الترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجالات العلمية الاكاديمية العراقية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١٩ على اعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى وتسجيل المجلة في موقع المجالات الاكاديمية العلمية العراقية .  
للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده باسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجالات العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ... مع التقدير .



أ.د. حسان حميد عبدالمجيد  
المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠١٩/١٠/ ٢٢

نسخة منه الى:

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / اشارة الى موافقة سيادته المذكورة اعلاه والمثبتة على اصل مذكرتنا المرقم ب ت م / ٤ / ٦٦٩٢ في ٢٣ / ٩ / ٢٠١٩ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- قسم المشاريع الريادية / شعبة المشاريع الالكترونية / للتفضل بالعلم واتخاذ مايلزم ... مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والمجلات / مع الاوليات .
- الصادرة .

مهند ، أنس  
٢١ / تشرين الاول



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جهاز الاشراف والتقويم العلمي  
قسم التعليم الاهلي

رقم الكتاب : ج ٥ / ٦٤٨٢  
التاريخ ٢٠١٢/١١/١٤

### كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاقا بكتابتنا المرقم ج ٥/٦١٠٠ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشأن الفقرة (١/١٠) /ولا:الشؤون العلمية) من محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجمعيات العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير ([www.rddiraq.com](http://www.rddiraq.com))

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم...مع التقدير.



٥٩٥  
١٧٤٦

المحاسب القانوني

حيدر محمد درويش

ع/رئيس جهاز الاشراف والتقويم العلمي

٢٠١٢/١١/١٤



نسخة منه الى //

- ✓ مكتب رئيس الجهاز/للتفضل بالاطلاع...مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / متكرتكم ب ت م ١٠٥٤٣/٤ في ٢٠١٢/١١/٨...مع التقدير .
- ✓ جهاز الاشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضر/ مع الاوليات.
- ✓ الصنادقة .

البريد الالكتروني: [mhesses@yahoo.com](mailto:mhesses@yahoo.com)



## رئيس التحرير

أ.د. قاسم كاظم الأسدي

## مدير التحرير

أ.م.د. جاسم حسن القره غولي

## هيئة التحرير

١. أ.د. جميل حليل نعمة معله / كلية الآداب _ جامعة الكوفة
٢. أ.د. صالح القريشي / كلية الفقه - جامعة الكوفة
٣. أ.د. أميرة الجوفي / كلية التربية بنات _ جامعة الكوفة
٤. أ.د. عمر عيسى / كلية العلوم الإسلامية _ الجامعة العراقية
٥. أ.د. عبد الله عبد المطلب / كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية
٦. أ.م.د. أزهار علي ياسين / كلية الآداب _ جامعة البصرة
٧. أ.م.د. هناء عبد الرضا رحيم الربيعي / كلية العلوم الإسلامية - جامعة البصرة
٨. أ.م.د. حيدر السهلاني / كلية الفقه - جامعة الكوفة
٩. أ.م.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي / كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء
١٠. أ.م.د. ناهدة جليل عبد الحسن الغالبي / كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء
١١. أ.م.د. مسلم مالك الاسدي / كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء
١٢. أ.م.د. مشكور حنون الطالقاني / كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء

## تدقيق اللغة الانكليزية

م.م. حميد عبد الامير حميد مجيد

## تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. هاشم جبار الزرفي

م.م. حسام جليل عبد الحسن

## أعضاء هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت / الكويت.

أ.د. عبد القادر فيدوح: جامعة قطر/ قطر.

أ.د. حبيب مونسسي: جامعة الجليلي ليايس / الجزائر.

أ.د. أحمد رشاش: جامعة طرابلس/ ليبيا.

أ.د. سرور طالبلي: رئيس مركز جيل البحث العلمي/ لبنان.

## سكرتير التحرير

حسين سمير نجم

## تعليمات النشر في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

١. أن لا يكون البحث قد نُشر أو قُبِلَ للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه، أو مستلا من كتاب أو محملاً على شبكة المعلومات العالمية.
٢. أن يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.
٣. أن يرفع البحث قواعد المنهج العلمي، ويرتب على النحو الآتي: عنوان البحث / اسم الباحث بذكر درجته العلمية، ومكان عمله / خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أي منهما مئتي كلمة / المقدمة / متن البحث / الخاتمة والتناج والتوصيات / الهوامش نهاية البحث / ثبت بالمصادر والمراجع.
٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قُبِلَ للنشر أم لم يقبل، ولهياة التحرير صلاحية نشر البحوث على وفق الترتيب الذي تراه مناسباً.
٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Simplified Arabic) للغة العربية، وبخط (Time new roman) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للهوامش.
٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول .
٧. تسحب الخرائط، الرسوم التوضيحية، الصور) بجهاز (اسكتر) وتحمّل على قرص البحث.
٨. يقدم الباحث ثلاث نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).
٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبيران علميان عدم صلاحيته للنشر.
١٠. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لأمر فنية.

## المراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:  
جمهورية العراق . النجف الأشرف . كلية الشيخ الطوسي الجامعة.

موقع المجلة على الانترنت: [www.altoosi.edu.iq/ar](http://www.altoosi.edu.iq/ar)

البريد الإلكتروني: [mjtoosi3@gmail.com](mailto:mjtoosi3@gmail.com)

نقال: ٠٧٨٠٤٤٠٤٣١٩ (٠٠٩٦٤)

صندوق بريد: (٩).

تطلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعة

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

### افتتاحية العدد :

أكدت مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة أهمية النقد الفكري والعلمي، لغرض تجديد مناهج التفكير التي تؤدي إلى تجديد العلوم التقليدية القديمة التي أصبحت ثقيلة ومعرقة لحركة إيقاع العصر.

وقد بينّا أنّ البحوث المنشورة في مجلتنا قد بدأ أصحابها بالانتقال من الشعور بوجود المشكلة إلى مرحلة الشروع باقتراح الحلول، وأنّها في الأعمّ الأغلب تتسم بالجدّة؛ لأنّها لم تعتمد منطق التفكير القديم، وإنّما حاولت اعتماد منطق جديد، مهمته تحريك العقل العربي ودفعه إلى الأمام، بعد أن توقّف تطوره مدة طويلة، على الرغم من احتكاكنا المباشر بالنهضة الغربية منذ أمد بعيد؛ لأنّ نهضة الأمم لا تقوم إلا بتوافر شروطها الفكرية والتاريخية، وأهمها نقد القديم واقتراح البدائل ليُصبح العقلُ حرّاً، والحرية تبدأ بالاختيار الواعي الذي يحصل بوجود خيارين فما فوق.

نأمل أن يرفدنا إخوتنا الباحثون بمثل هذه التوجهات التي فتحت مجلتنا صدرها لتلقيها خدمة لتطوير الحركة العلمية والخروج من الجمود والانتقال بها الى أنوار الحركة الإبداعية.

داعين المولى عزّ وجلّ أن نكون قد أسهمنا برفد حركة البحث العلمي ، بكلّ ما هو جديد . والله ولي التوفيق.

مدير التحرير

الأستاذ المساعد الدكتور

جاسم حسن القره غولي



## المحتويات

الدراسات القرآنية والحديث الشريف		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢١	الأستاذ الدكتور ستار الأعرجي جامعة الكوفة - كلية الفقه  الباحثة: حنان خليل إبراهيم شبر طالبة ماجستير في علوم القرآن والحديث جامعة الكوفة - كلية الفقه	ترتيب آيات وسور القرآن الكريم (دراسة تحليلية)
٥١	أ.د. سيروان عبد الزهرة الجناحي جامعة الكوفة - كلية التربية	التفسير العلمي عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام) دراسة تحليلية في مروياتهم البيانية
٨٣	الأستاذ المساعد الدكتور رضوان ضياء الدين البدران جامعة الكوفة - كلية الفقه  الباحثة : غيداء عبد مسلم عبد الحسن طالبة ماجستير جامعة الكوفة - كلية الفقه قسم علوم الحديث	شرح الحديث بالحديث عند السيد نعمة الله الجزائري
١٠٣	الباحثة: زهراء حسين حسون ماجستير علوم القرآن والحديث الشريف جامعة الكوفة - كلية الفقه - علوم القران الكريم والحديث الشريف	الإبراهيمية في ضوء القرآن الكريم دراسة في نقد أدلتها وأدلة نقدها

## الدراسات الأصولية والفقهية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٢١	<p>الباحث حسن راضي حمادي الهاشمي</p> <p>الأستاذ الدكتور وفقان خضير الكعبي جامعة الكوفة - كلية الفقه قسم الشريعة والعلوم الإسلامية</p>	<p>قاعدة الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده عند المحقق أحمد النراقي</p>
١٤١	<p>الباحثة : سندس عدنان عبد اليمّة طالبة ماجستير جامعة الكوفة - كلية الفقه</p> <p>الأستاذ عبد الزهرة لفته عبيد جامعة الكوفة - كلية الفقه</p>	<p>الضمان في الملكية المشاعة</p>
١٦٧	<p>الأستاذ المساعد الدكتور حسن مزيد ادريس كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة</p>	<p>الكفارات في الفقه الإسلامي دراسة تحليلية</p>
١٩٧	<p>هناء عليوي عبد جامعة الكوفة - كلية الفقه</p> <p>أ.م.د.سهام علي حسين جامعة الكوفة - كلية الفقه</p>	<p>لباس المرأة في الحج</p>

## دراسات في العقيدة والفكر الإسلامي

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢١٩	أ.م.د. نصر صالح حبيب البطاط كلية الفقه الجامعة	نظرية التعهد في وضع الألفاظ
٢٣٧	المدرس الدكتور نهضة صاحب هاشم الجامعة الإسلامية / النجف الأشرف كلية العلوم الإسلامية	عصمة الأنبياء دراسة في شبهة العصيان والاستغفار

## الدراسات اللغوية والأدبية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢٦٧	أ.د. رحمن غركان عبادي جامعة القادسية - كلية التربية قسم اللغة العربية م. م. آلاء فاهم داخل	التناسق في قصص نعيم شريف
٢٨١	الاستاذ الدكتور حيدر كريم الجمالي جامعة الكوفة - كلية التربية الاساسية الطالبة : حياة عطية كاظم جامعة الكوفة - كلية التربية الاساسية	الأصول اللغوية عند الشيخ الطوسي وتطبيقاتها النحوية (الاجماع والاستصحاب والاستحسان انموذجاً)

<p>٣٠١</p>	<p>الباحثة زينب هادي رشيد الشمري  الأستاذ الدكتور محمد عبد الزهرة غافل الشريفي جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية قسم اللغة العربية</p>	<p>أثر التطور التاريخي لمفهوم التعميم في "المعجم الحافظ للألفاظ التي شرحها الجاحظ"</p>
<p>٣٢١</p>	<p>أ.م.د. حازم علاوي عبيد الغانمي م.م. عبد الإله جميل جاسم جامعة كربلاء - كلية العلوم الإسلامية</p>	<p>الوظيفة السياسية لصورة الشهيد في نماذج مختارة من الشعر العمودي العراقي المعاصر</p>
<p>٣٤٧</p>	<p>أ.م.د. أفراح عبد علي الخياط جامعة كربلاء - كلية التربية للعلوم الانسانية - قسم اللغة العربية  الباحث : كرار هادي الخفاجي طالب دراسات عليا كلية التربية للعلوم الانسانية</p>	<p>دلالة صيغ المبالغة في ديوان السيد مهدي الأعرجي</p>
<p>٣٧١</p>	<p>م.م. ماهر عبد الحسن الجنابي م.م. زياد يوسف عبد السادة</p>	<p>الظواهر الصوتية والصرفية في معجم تاج العروس / دراسة لغوية</p>

## دراسات التاريخ والسيرة

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٣٩٥	<p>الاستاذ الدكتور مجيد حميد الحدراوي جامعة الكوفة - كلية الآداب</p> <p>الباحث منتظر فائز عباس آل هدهود جامعة الكوفة - كلية الآداب</p>	<p>موقف رشيد بيضون من قضايا الاستقلال والانتخابات والامن في لبنان دراسة تاريخية</p>
٤١٥	<p>الأستاذ الدكتور ربيع حيدر طاهر الموسوي جامعة الكوفة - كلية الآداب</p> <p>الباحثة هديل عادل محمد باقر الشماع طالبة ماجستير : جامعة الكوفة كلية الآداب</p>	<p>سياسة كالفن كوليدج تجاه المشاكل العمالية (١٩٢٣-١٩٢٨)</p>
٤٣٧	<p>الأستاذ المساعد الدكتور صباح كريم رياح الفتلاوي</p> <p>الباحثة نبراس فاضل علي الخالدي جامعة الكوفة كلية التربية للبنات</p>	<p>لمحات من واقع مصر السياسي والاقتصادي والاجتماعي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر</p>

## الدراسات الاقتصادية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٦٥	<p>محمد رضا سلطاني أستاذ مساعد في جامعة الإمام الحسين (ع)  السيد محسن عبد العزيز الحكيم درجة الدكتوراه من قسم الإدارة الإستراتيجية في جامعة الدفاع الوطني العليا</p>	<p>تصميم نموذج جدارة للمديرين الاستراتيجيين باستخدام تقنية Smart PLS دراسة حالة: منظمات جمهورية العراق</p>
٥٠٣	<p>م. هديل محمد علي عبد الهادي جامعة الكوفة كلية الادارة والاقتصاد</p>	<p>القيادة التفاضلية وتأثيرها في السلوك الابداعي للموظفين من خلال الدور الوسيط : السعادة في مكان العمل (دراسة تحليلية في كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الكوفة )</p>
٥٤٩	<p>الباحثة خوله جاسم محمد جامعة كربلاء</p>	<p>التحليل المالي للمؤشرات المصرفية وتكامل نسبة كفاية رأس المال (CAR) وإدارة المخاطر في استقرار النظام المالي ( بحث تحليلي في عينة من المصارف العراقية الأهلية )</p>

## الدراسات القانونية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٥٨١	زينب فلاح نصيف كلية القانون - جامعة الكوفة أ.د. محمد حسناوي شويح كلية القانون - جامعة الكوفة	إعمال أحكام قواعد الإسناد
٦٠٥	م. د. أماني عبد الرحمن عبد الله وزارة التربية	دور قواعد القانون الدولي في حماية الممتلكات الثقافية

## الدراسات الجغرافية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٤٩	الباحث: ماهر حبيب عبيد جامعة الكوفة - كلية الآداب قسم المجتمع المدني أ.م.د. احمد يحيى عنوز جامعة الكوفة - كلية الآداب رئيس قسم المجتمع المدني في كلية الآداب	التوقعات المستقبلية لمؤشرات النقل الحضري في مدينة الكويت

## الدراسات الإعلامية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٦١	م.د. محمد عبد الهادي عيود النويني كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة	الاعلام الأمريكي في حرب الخليج الثانية / دراسة تحليلية



## لباس المرأة في الحج



أ.م.د. سهام علي حسين  
جامعة الكوفة - كلية الفقه

هناة عليوي عبد  
جامعة الكوفة - كلية الفقه



## لباس المرأة في الحج

أ.م.د. سهام علي حسين  
جامعة الكوفة - كلية الفقه

هناء عليوي عبد  
جامعة الكوفة - كلية الفقه

### المستخلص:

أن مفهوم الألبسة أو اللباس ورد في القرآن الكريم ، بصورة واضحة وصريحة في عدة معاني وبيننا بعض منها ، وأيضاً ورد كلمة اللباس في السنة الشريفة وعند أهل البيت (عليهم السلام)، وأقوال الفقهاء موضوع بحثي في هو دراسة فقهية استدلالية ، أتناول فيها الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة لإثبات أهم مفردات حكم الألبسة في الشريعة الإسلامية المعاصرة ، والمذكورة في البحث الضوابط الشرعية لها ، والتطرق لأهم الأحكام التي ذكرت سلطة الضوء عليها الشريعة الإسلامية . ولأهمية حكم الألبسة في الشريعة الإسلامية ، وبعد التطورات التي تحصل في المجتمع في تغيير المفاهيم وفهم اللباس الساتر للمكلف ، مما دعى الى كتابة البحث في هذا المجال ومن الواجب علينا بيان الأحكام الشرعي. وسوف نبين من خلال هذه الدراسة الغموض في اللباس الساتر وغير الساتر وما هو الحجاب الشرعي وما هو غير الشرعي، وبيان ما هو غامض من حالات التشبه التي كثرت في الآونة الأخيرة . في المجتمع، والحد من ظاهرة تقليد الغرب في اللباس الزينة وأباحت التطور والتتقف الم والوقوف على حلول تساهم في علاج أهم الظواهر التي تطرأ رأة من خلال كشف بدنها أمام الأجنبي.

**الكلمات المفتاحية:** (لباس ، المرأة ، الحج)

## Women's dress during Hajj

Hana Alawi Abd  
Faculty of  
Jurisprudence / University of Kufa  
almashhadhanaa@gmail.com

Asst. Prof. Dr. Siham Ali Hussein  
Faculty of  
Jurisprudence / University of Kufa  
sihama.alnasiri@uokufa.edu.iq

### **Abstract:**

The concept of clothing or clothing was mentioned in the Noble Qur'an, clearly and explicitly in several meanings and we explained some of them, and also the word dress was mentioned in the honorable Sunnah and with the people of the house (peace be upon them), and the sayings of the jurists The topic of my research in this thesis is a deductive jurisprudence study, in which I deal with the legal evidence from the Qur'an and the Sunnah to prove the most important vocabulary of the rule of clothing in contemporary Islamic law, and mentioned in the research the legal controls for it, and to address the most important provisions that I mentioned the power of light on Islamic Sharia. And because of the importance of the rule of clothing in Islamic Sharia, and after the developments that are taking place in society in changing concepts and understanding the covering dress of the taxpayer, which called for writing a research in this field and it is our duty to explain the legal rulings. Through this study, we will show the ambiguity in the covering and non-covering dress, what is the legal veil and what is not, and clarify what is ambiguous from the cases of imitation that have increased in recent times. And finding solutions that contribute to treating the most important phenomena that occur in society, limiting the phenomenon of imitation of the West in adornment, and permitting the development and education of women by exposing her body in front of a foreigner

## بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين محمد وآله الطيبين الطاهرين وصحبه المنتجبين .

الشرعية الإسلامية خاتمة الشرائع الإلهية، فهي غير محد بزمن أو مختصة بأمة من الناس، بل هي لجميع البشر .

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١)

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد (صلى الله عليه وآله)، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. ولأجل المحافظة على هذا الأتباع النبي محمد(صلى الله عليه وآله) وأهل البيت(عليهم السلام)، روي الكليني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ((البس وتجميل فإن الله جميل يحب الجمال وليكن من حلال)). (٢) فأمرهم تشبه بالكبار والفقهاء، ونهاهم بتشبه بالكفر واليهود والنصارى وغيرهم وعدم تقليد الغرب في الأزياء والهياآت واللباسهم. أصبح بعضاً مما يقلد الغرب بلا تفكير أو نظر وكان أكبر النصيب لمن يتأثر سريعاً ولمن تغلب عليه عاطفته على عقله.

### المبحث الأول: لباس المرأة في الحج

ومن أهم موارد لباس المرأة في العبادات عدا الصلاة هو ثياب الإحرام في الحج والعمرة، يجوز للمرأة أن تلبس ما تشاء من الثياب في الإحرام الحج والعمرة، مع مراعاة معايير اللباس الشرعي الخاص بالمرأة المسلمة من الستر وعدم التبرج، وشروط خاصة بذلك

قال الله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (٣)

أذن الحج والعمرة تكون بأستطاعة للمرأة المسلمة كما في ظاهر النص القرآني، هو القصد ثم اختص استعماله بقصد البيت على نهج مخصوص بينه الشرع ، وقوله سبيلا تمييز من قوله استطاع.(٤)

والآية تتضمن تشريع الحج إمضاء لما شرع لإبراهيم(عليه السلام) كما يدل عليه قوله تعالى حكاية لما خوطب به إبراهيم وأذن في الناس بالحج الى نهاية الآية، ومن هنا يظهر أن وزن قوله (ولله على الناس).. وزن قوله تعالى ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾(٥)، في كونه إخبارا عن تشريع سابق وإن كان من الممكن أن يكون إنشاء على نحو أمضاء لكن الاظهر من السياق هو الأول كما لا يخفى.(٦)

كما أشارت الآية إلى أن فريضة الحج، وكذلك وردت من السنة النبوية الشريفة، وجعلها الله فريضة على كل مسلم بأستطاعة، ويشترط ارتداء الثياب الإحرام الجامعة للشرائط .

وروي الكليني، عن سهل بن زياد، عن منصور بن العباس، عن إسماعيل بن مهران، عن النضر بن سويد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال : ((حديث المرأة المحرمة قال : وللبأس بالعلم في الثوب)).(٧)

وهناك روايات كثيرة تدل على وجوب الحج والأهتمام بالثياب الإحرام وتوفر الشروط اللازمة واعلم أن الحج الواجب على المكلف في أصل الشرع إنما هو مرة واحدة، ويسمى ذلك بـ " حجة الإسلام ".(٨)

وللحجة الإسلام شرائط من أهم وأولها هو الإحرام مع كافة واجباته وشروطه، ومنها ارتداء ثياب الإحرام المعينة .

أفضل الثياب الإحرام على المرأة لبسها وجاءت الروايات يستحب لبس البياض، لأنه يعتبر لون أبيض لى بيت الله هو إزالة الذنوب والمعاصي : أي يقابل الإنسان هو على بياض وصفاء النفس والذات والروح.(٩)

### المطلب الأول: أحكام لبس المرأة في للحج والعمرة

من المسائل المهمة وإبتلائية للمؤمنات التي تتوقف منهن لأداء واجبات الحج والعمرة، أو العمرة مع محارمها أو بنفسها إن كانت كبيرة السن وتدير شؤونها أن تراعي ضوابط

وشروط وظائف الملابس والثياب التي ترتديها لأداء هذه الوظيفة الشرعية، والتي تختلف عما سبق بينا موارها للحالة الحج والعمرة.

تشارك المرأة مع الرجل في غالبية أعمال العمرة والحج وتتفرد بأحكام خاصة بها، لذا وجدت من المفيد أن أفرد لأحكامها الخاصة بها فقرة مستقلة بها، في هذا البحث مختصراً وعاجلاً.

وهذه الوظائف يمكن بيانها في ضوء الأحكام الشرعية للمرأة :

١- إذا كانت صغيرة فيجب على الولي أن يلبسها ثياب الإحرام، لما هو دون سن البلوغ، بشروطه التي ذكرت في مناسك الحج.<sup>(١٠)</sup>

المعروف في الفقه أنّ الحج لا يجب على الصبي، ولو حجّ لم يجزه ذلك عن حجة الإسلام عند حصول البلوغ بالنسبة إلى الصبي، وفي ذلك روايات كثيرة عن الأئمة (عليه السلام) منها محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبان بن الحكم قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : ((الصبي إذا حج به فقد قضى حجة الإسلام حتى يكبر)).<sup>(١١)</sup>

٢- المرأة الكبيرة البالغة، فيجب عليها مراعاة الستر، وآداب لبس الثياب الإحرام مطلقاً، لأنها في أماكن عبادية في مكة والمدينة، فترعى الحجاب الشرعي فيها، ومرة أخرى في حالة الإحرام، أما للحج أو العمرة، روي عبد الله بن جعفر، عن الحسين بن علوان، عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه نقل عن أبيه الباقر (عليه السلام) : ((أنّ علياً كان يقول : لا بأس أن تحجّ المرأة الصرورة مع قوم صالحين إذا لم يكن لها محرم ولا زوج))<sup>(١٢)</sup>، ويلزم صحة حجها توفر شرائط صحة الثياب الإحرام الذي ترتديها .

فيكفي في سقوط أمثال واجبات الحج، ومنها الإحرام ولبس ثيابها، غلبة ظنّها بالسلامة على نفسها لصدق الاستطاعة عليها إذا كانت مأمونة وكان معها في الرفقة ثقات.

كما قال في الجواهر<sup>(١٣)</sup>، ومفهوم كلام الإمام علي (عليه السلام) وسائر الروايات في المقام أنّ الوجوب يرتفع إذا غلب عليها الخوف من الطريق .

## المطلب الثاني: الأحكام الشرعية الأربعة للإحرام في الحج والعمرة :

يمكن أن نبين الأحكام الشرعية الأربعة للثياب التي ترتديها المرأة أثناء الحج والعمرة .

١- حرمة الثياب في حال الإحرام للمرأة :

لقد بين الفقهاء الأمامية للأرتداء الثياب في حالة الإحرام شروطاً يجب توفرها على المرأة حالة الإحرام، ونذكر منها :

أ- لا يجوز ستر الوجه للنساء أثناء الإحرام، إي لا يجوز للمرأة المحرمة ستر وجهها بمثل البرقع\*<sup>(١٤)</sup> والنقاب\*<sup>(١٥)</sup>، بل الأحوط وجوباً،\*<sup>(١٦)</sup> أن لا تستر وجهها بأي : ساتر، لا يجوز أيضاً للمرأة المحرمة لبس المقنعة<sup>(١٧)</sup>، كما أنّ الأحوط وجوباً،\*<sup>(١٨)</sup> عدم ستر بعض الوجه أيضاً حتى للتشيف بالمنديل.<sup>(١٩)</sup>

ويحتمل أن يكون دليل هذه الفتوى بعض الروايات التي نذكر نموذج منها :

فقد روي عن الصدوق عن أبي عبد الله(عليه السلام) : قال : ((لايجوز للمرأة أن تنتقب، لأن إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه، وقال : ولا بأس أن تسدل الثوب على وجهها، من أعلى النحر، إذا كانت راكبة)).<sup>(٢٠)</sup>

أجمع الفقهاء الأمامية<sup>(٢١)</sup>، وهذا أجماع مدركي معلوم الدليل وهو رواية الصدوق كما

ذكرناها، وقد أفتى الفقهاء المامية بحرمة ستر الوجه للمرأة في حال الحرام ومنها :

السؤال: هل يجوز أن يكون غطاء الوجه ملامساً لوجه المرأة أثناء الحج أم يجب عليها إبعاده عن الوجه؟

الجواب : إذا كان ما تُغطي به المرأة وجهها للتستر من الأجنبي جزءاً من الثوب الذي على رأسها فلا مانع من ملامسته للوجه، ولا يجب إبعاده عنه وإن كان ذلك أحوط استحباباً.<sup>(٢٢)</sup>

ويمكن أن نقارن في هذا الحكم بما ذكره علماء الجمهور، فقد روي البخاري وعلى أن للنساء المحرمات في الحج، والعمرة كشف، وجوههن في الطواف، والسعي والوقوف بعرفة ورمي الجمار وغيرها، وتحريم تغطية الوجه ببرقع ونحوه على المحرمة : روي عن النبي محمد(صلى الله عليه وآله)... قال : ((لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين))،<sup>(٢٣)</sup> وللمحرمة أن تسدل خمارها أو جلبابها على وجهها عند وجود رجال غير محارمها وفي الطواف والسعي.

ب- أن الثياب المرأة في حالة الإحرام هي نفس أحكام ثيابها الأعتيادية في حالة الصلاة، ومن شروطها الطهارة، لذا تحريم ثوب النجسة، تحريم لبس الثوب النجس، إذا تنجس أحد الثوبين، أو كلاهما بعد التلبس بالإحرام فالأحوط وجوباً المبادرة إلى التبديل أو التطهير. (٢٤)

وعدم بطلان الإحرام لو تنجس الثوب الذي تلبسه، وروي في كتاب فقه الرضا (عليه السلام): ((قال : واملبس ثوبيك للإحرام أو إزاريك، جديدين كانا أوغسيلين، بعدما يكونان طاهرين نظيفين، وكذلك تفعل المرأة)). (٢٥)

روي عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، بإسناده عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ((سألته عن المحرم يقارن بين ثيابه التي أحرم فيها وبين غيرها ؟ قال : نعم إذا كانت طاهرة)). (٢٦)

ج- لا تلبس الكمامة أثناء الإحرام إلا مع الضرورة التي ذكرها الفقهاء (٢٧)، يجوز للنساء المحرمات وضع الكمامات المانعة من استنشاق الغبار والغازات الضارة مطلقاً على الأحوط\* (٢٨)، لأنه لا يجوز لهنّ، ستر بعض وجوههن فضلاً عن تمامها، (٢٩) يجوز ارتداء ذلك عند الضرورة العرفية. (٣٠)

د- إن حرمة لبس الحرير وإن كانت تختص بالرجال ولا يحرم لبسه على النساء، إلا أن الأحوط وجوباً\*\* (٣١)، للمرأة أن لا يكون ثوبها من الحرير، بل الأحوط لزوماً أن لا تلبس شيئاً من الحرير الخالص في جميع أحوال الإحرام إلا في حال الضرورة كالاتقاء من البرد والحر. (٣٢)

روي الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ((لا ينبغي للمرأة أن تلبس الحرير المحض وهي محرمة، فأما في الحرّ والبرد فلا بأس)). (٣٣) وأن بيان الرواية لا ينبغي لبس الحرير للمرأة : أي الكراهية لبسها حالة الإحرام .

يعتبر في الثوبين نفس الشروط المعتبرة في لباس المصلي، فيلزم أن لا يكونا من الحرير الخالص، ولا من أجزاء السباع، بل مطلق ما لا يؤكل لحمه، ولا من المذهب، ويلزم طهارتهما كذلك، نعم لا بأس بتجسهما بنجاسة معفو عنها في الصلاة. (٣٤)

## المبحث الثاني: الواجب في حال الإحرام للمرأة

أن من الملابس الذي ترتديه المرأة حال الإحرام هي ملابس العادية ، لكن تتوفر فيها الشروط التالية .

## المطلب الأول: ملابس المرأة في الإحرام

ألبس المرأة من الثياب العادية، يختصّ وجوب لبس الإزار والرداء بالرجال دون النساء، فيجوز لهنّ أن يحرمّن في ألبستهن العادية على أن تكون واجدة للشرائط المتقدّمة.<sup>(٣٥)</sup>

فقد روي عن محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن منصور بن العباس، عن إسماعيل بن مهران، عن النضر بن سويد، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال : سألته عن المحرمة، أي شيء تلبس من الثياب ؟ قال: ((تلبس الثياب كلها إلا المصبوغة بالزعفران والورس)\*<sup>(٣٦)</sup>، ولا تلبس القفازين...)).<sup>(٣٧)</sup>

بـيجوز للمرأة المحرمة لبس المخيط مطلقا ما عدا (الكفوف) خلافاً للرجل الذي لا يجوز له ذلك، ولذلك يمكن للمرأة أن تحرم بملابسها العادية شرط أن لا تكون من الحرير الخالص،<sup>(٣٨)</sup>

أما حكم لبس لمخيط للرجل المحرم ولبسه ثوبا أو إزار أو يدرع، فقد روي عن محمد بن علي بن الحسين عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ((لا تلبس ثوبا له أزرار وأنت محرم إلا أن تتكسه، ولا ثوبا تدرعه، ولا سراويل إلا أن لا يكون لك إزار، ولا خفين إلا أن لا يكون لك نعل))<sup>(٣٩)</sup>، وقد نقل جماعة الإجماع على تحريم لبس المخيط للمحرم.<sup>(٤٠)</sup>

يحرم على المحرم أن يلبس القميص والقباء والسروال والثوب المزور مع شد أزراره والدرع، وهو كل ثوب يمكن أن تدخل فيه اليدان، والأحوط الاجتناب عن كل ثوب مخيط، بل الأحوط الاجتناب عن كل ثوب يكون مشابهاً للمخيط، كالملبد الذي تستعمله الرعاة، ويستثنى من ذلك (الهميان)، وهو ما يوضع فيه النقود للاحتفاظ بها ويشدّ على الظهر أو البطن، فإن لبسه جائز وإن كان من المخيط، وكذلك لا بأس بالتحزم بالحزام المخيط الذي يستعمله المبتلى بالفتق لمنع نزول الامعاء في الأنثيين،

ويجوز للمحرم أن يغطي بدنه ما عدا الرأس باللحاف ونحوه من المخيط حالة الاضطجاع للنوم وغيره. (٤١)

روي عن محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لا تلبس ثوبا له أزرار وأنت محرم إلا أن تتكسه، ولا ثوبا تدرعه، ولا سراويل إلا أن لا يكون لك إزار، ولا خفين إلا أن لا يكون لك نعل. (٤٢)

أن بيان هذه الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) يجوز للمرأة لبس المخيط أو حتى ملابسها التي ترتديه عادي، ولا يجوز للرجل لبس الثوب المخيط أو أزرار أو درعه أوسروال : أي قطع من القماش المخيط بل يكون لبسه فقط قماش يلف به جسده ويغطي عورة والبدن.

ج-يجوز للمرأة المحرمة أن تلبس الجورب وغيره الذي يغطي تمام ظهر قدمها، خلافاً للرجل الذي لا يجوز له ذلك، بل يجب عليه ستر جميع بدنها ماعدا الوجه والكفين. (٤٣)

يحرم على الرجل المحرم لبس الخف والجورب، وكفارة ذلك شاة، ولا بأس بلبسهما للنساء، والأحوط الاجتناب عن لبس كل ما يستر تمام ظهر القدم، وإذا لم يتيسر للمحرم نعل أو شبهه ودعت الضرورة إلى لبس الخف فالأحوط الأولى<sup>٤٤</sup> خرقه من القدام، ولا بأس بستر تمام ظهر القدم من دون لبس. (٤٥)

د-وجوب الستر للمرأة التي تخرج لأداء فريضة الحج والعمرة، فقد روي عن محمد، حدثني موسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ((أن أزواج رسول الله (صلى الله عليه وآله)، كن إذا خرجن حاجات خرجن بعيدهن، عليهن الثيابين والسراويلات)). (٤٦)

يستدل الرواية على النساء عند خروجهن إلى الحج عليهن الستر أبدانهن من الثياب والسراويل والجواريب والعباءة.

لقد ذكر الفقهاء في السؤال والجواب حول ستر المرأة في أثناء الحج والعمرة .  
السؤال : لو طافت المرأة وظهر شيء من جسدها كالذراعين أو الشعر جهلاً أو عمداً، في شوط أو جزء منه، هل يضر بطوافها ؟ وما الستر الذي يتوقف عليه صحة الطواف ؟

الجواب : يصح طوافها، وستر العورة واجب على الطائف والطائفة لقول الإمام علي(عليه السلام)، عن النبي(صلى الله عليه وآله) : ((لا يطوف بالبيت عريان ولا عريانة)).<sup>(٤٧)</sup>

الجواب : وعلى المرأة ستر زينتها دائماً.<sup>(٤٨)</sup>

هـ- أن المرأة فإنها تلبس ما شاءت من الثياب غير ما صبغ بطيب، وتلبس الخفين والسرراويل والجبّة، ولكنها لا تنتقب، أي لا تتلثم، فإن أرادت أن تستر وجهها فلتسدل الثوب عليه سدلاً، فقد روي ابن أبي شيبة عن الإمام علي(عليه السلام) "أنه كان ينهى النساء عن النقاب وهن حرم، ولكن يسدلن الثوب على وجوههن سدلاً"<sup>(٤٩)</sup>، كما نهاهن عن لبس القفازين.<sup>(٥٠)</sup>

والمقصود بالوجه هنا : ما يجب غسله في الوضوء وهو ما دارت عليه الإبهام والوسطى، ويجوز ستر مقدار من الوجه مقدمة لستر الشعر في الصلاة، هذا إذا لم يتيسر الستر بإسدال ما فوق رأسها على وجهها، كما يجوز التستر عن الأجنبي بإسدال ما على رأسها كالعباءة وترفعه عند عدم حضور الأجنبي فوراً، ولا كفارة في ستر الوجه مطلقاً.<sup>(٥١)</sup>

و- جواز لبس المحرم والمحرمة الثوب المصبوغ بالعصفر وغيره على كراهية تتأكد فيما فيه شهرة، روي محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حريز، عن عامر بن جذاعة قال: قلت لأبي عبد الله(عليه السلام): مصبغات الثياب يلبسها المحرم؟ فقال: ((لا بأس به إلا المفدم\*<sup>(٥٢)</sup>)).<sup>(٥٣)</sup>

"الظاهر أنه لا خلاف في أنه يجوز تعدد الثياب وابدالها إلا أنه إذا أراد الطواف فالأفضل أن يطوف في ثوبيه اللذين أحرم فيهما".<sup>(٥٤)</sup>

جواز للمحرم كثرة الثياب، روي الكليني عن الحلبي قال : سألت أبي عبد الله(عليه السلام) عن المحرم يتردي بالثوبين؟ قال : ((نعم والثلاثة إن شاء يتقى بها الحر والبرد)).<sup>(٥٥)</sup>

وهنا جواز للمحرم أو المحرمة تعدد الثياب في ارتداها في حال الإحرام للحج والعمرة

**المطلب الثاني: ثياب المستحب في حال الإحرام للمرأة**

أ- ليس لون أبيض الساتر لجميع البدن، روي عن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابه، عن صفوان الجمال قال : حملت أبا عبد الله (عليه السلام) الحملة الثانية إلى الكوفة ، وأبو جعفر المنصور بها، فلما أشرف على الهاشمية\*<sup>(٥٦)</sup>، مدينة أبي جعفر أخرج رجله من غرز\*<sup>(٥٧)</sup>، الرجل ثم نزل فدعا ببغلة شهباء ولبس ثياباً بيضاء وكمة\*<sup>(٥٨)</sup>، بيضاء، فلما دخل عليه قال له أبو جعفر: لو تشبهت بالأنبياء، فقال له : أبو عبد الله (عليه السلام)، ((وأنى تبعني من أبناء الأنبياء)).<sup>(٥٩)</sup>

وهنا بيان أستحباب لبس أبيض من لبس الأنبياء وتشبه بهم، وقد ذكرت روايات عديدة لبس لون الأبيض في الحج<sup>(٦٠)</sup>، والصلاة<sup>(٦١)</sup>، والتكفين الأموات<sup>(٦٢)</sup>.  
ب- مستحبات الإحرام في الحج، أن يكون ثوباه للإحرام من القطن والأبيض<sup>(٦٣)</sup>، وعليك بلبس ثياب القطن فإنه لباس رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولباس الأئمة (عليهم السلام).<sup>(٦٤)</sup>

**المطلب الثالث: المكروه في حال الإحرام للمرأة**

أ- براهمة الإحرام بثوب مصبوغ بالمشق أو أصفر، فقد ذكر الفقهاء القول براهمة الإحرام بالثياب المصبوغة سوى ما استثنى من ذلك بدليل، النوم على الفراش الأصفر، وعلى الوسادة الصفراء<sup>(٦٥)</sup>، ومما ورد الدليل باستثنائه الثياب المصبوغة بالمشق، وهو طين أحمر كانوا ،

يصبغون به الثياب، فقد ورد عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال : كان علي (عليه السلام) محرماً ومعه بعض صبياناه وعليه ثوبان مصبوغان فمرّ به : يا أبا الحسن ما هذان الثوبان المصبوغان ؟ فقال (عليه السلام) : ((ما نريد أحداً يعلمنا السنّة إنّما هما ثوبان صبغا بالمشق\*<sup>(٦٦)</sup>)).<sup>(٦٧)</sup>

ب- أن من المكروهات للمحرمة البرقع والقفازيات حال الإحرام، وقد ذكرت أهل البيت (عليه السلام) روي عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله (عليه السلام) : ((أنّه كره للمحرمة البرقع والقفازين)).<sup>(٦٨)</sup> وهنا جاء بيان أن المرأة المحرمة لا يجوز لها أن تغطي وجهها، وفي روايات أخرى ليس بحرمة تغطي الوجه بالنفاب أو البرقع بل هر من المكروهات .

عدم جواز ستر وجهها بأي ثوب كان إحرام المرأة في وجهها.... كما ذكر في الحديث، ولا يختص بثوب خاص كالديرقع والقناع وغيره.

روي عن أبي الحسن (عليه السلام) قال : مرّ أبو جعفر (عليه السلام): ((بامرأة محرمة قد استترت بمروحة، فأماط المروحة بنفسه عن وجهها))،<sup>(٦٩)</sup> مع أنّ المروحة ليست من نوع، الثياب، فيعلم أنّ الممنوع مطلق الستر بأيّ نحو كان وبأيّ ساتر كان، وكذلك يستفاد من التعليل، الوارد لمرور أبي جعفر (عليه السلام) بامرأة متنقبة وهي محرمة، وقال لها: ((إنّك إن تنقبت لم يتغير لونك))،<sup>(٧٠)</sup> فالعبرة في المنع بأن يكون الوجه مستوراً، وعليها كشفها وعدم، سترها له عن الشمس.

ج-الإحرام في الثياب الوسخة، ولو وسخت حال الإحرام فالأولى أن لا يغسلها ما دام محرماً، ولا بأس بتبديلها.

فقد روي عن محمد بن الحسن، بإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن علاء بن رزين قال : سئل أحدهما (عليه السلام) عن الثوب الوسخ أيجز فيه المحرم ؟ ((فقال لا، ولا أقول : إنه حرام، ولكن تطهيره أحب إليه وطهره غسله)).<sup>(٧١)</sup> د-يكره لبس مكروهات الإحرام لبس اسود، يكره وهي الإحرام في ثوب أسود، بل الأحوط ترك ذلك، والأفضل الإحرام في ثوب أبيض.

وأمّا دليل كراهة الإحرام في السواد، مع المنع في الرواية المحمولة على الكراهة، لعدم الصحة، والقول بالتحريم<sup>(٧٢)</sup> النهي الرواية لا بدل الحرمة بل الكراهة، فقد روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) : ((لا يحرم في الثوب الأسود ولا يكفن به الميت)).<sup>(٧٣)</sup>

و-يكره الرسم في الثياب في الإحرام، روي الكليني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن الرجل يحرم في ثوب له علم\*<sup>(٧٤)</sup> ؟ فقال : ((لا بأس به)).<sup>(٧٥)</sup>

وروي عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ((لا بأس ان يحرم الرجل في الثوب المعلم وتركه، أحبّ إلّي إذا قدر على غيره))،<sup>(٧٦)</sup> الإحرام في الثياب المشتملة على الرسم ونحوه.<sup>(٧٧)</sup> الحكم في الرواية أن كان مختصاً بالرجل خطاباً ولكن أستناداً إلى قاعدة اشتراك في الأحكام بين الرجل والمرأة ويشمل لبس المرأة والرسم فيها أو عليه للحج أو العمرة.<sup>(٧٨)</sup>

## النتائج :

١- أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة جاءت بالكثير من النصوص التي دعت إلى ستر بدن الإنسان وحمايته من الحر والبرد، وحفظ النفوس وصيانتها من المحرمات .

٢- يجب أن يكون اللباس ساتراً لعورة الرجل مابين السرة والركبة، أما المرأة ستر الجميع بدنها ما عدا الوجه والكفين، على أختلاف الأحكام بين الفقهاء وفيه وحسب الدليل الدال عليه .

٣- أظهر نعمة الله، وشكره على نعمة الستر في اللباس، وخاصةً في الفرائض، والصلاة والحج، والأعياد، والمناسبات الأخرى التي تهم المسلم.

٥- جاء التأكيد من الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة على عدم الإسراف والتبذير، والأبتعاد عنه وتضييع المال في الأنفاق غير مشروع .

٦- من الضروري العفة والحجاب للمرأة والألتزام بالحجاب الشرعي، والحفاظ عليه والأبتعاد عن التكشف وهتك الستر بصورة أو بأخرى.

٧- أن فرض الحجاب والتحجب للمرأة هو دّرة مصونه وجوهرة مكنونه، فيجب عليها تغطيه، وعدم الكشف عن بدنها، إلا ما أحلت لها الشريعة الإسلامية .

٨- عين البحث المقدار الواجب في الستر بدن الأنسان في الصلاة وغيرها ضمن ضوابط معينه

٩- العمل على توعية المجتمع من خلال ندوات ثقافية والدينية في فهم اللباس الشرعي، وليس كل ما ينزل في الأسواق أو في الموضة هو يكون اللباس ساتر وشرعي وتتحقق به الحشمة والحجاب.

## هوامش البحث :

- ١ سورة سبأ ، ٢٨ .
- ٢ الكافي ، ٦ / ٤٤٢ ، ح ٧ .
- ٣ سورة ال عمران ٩٧ .
- ٤ الحدائق الناضرة ، البحراني، ٨٧/١٤ .
- ٥ سورة ال عمران ٩٧ .
- ٦ مجمع البيان في التفسير القران، الطبرسي، ٣٤٦/٢ .
- ٧ الكافي، ٤/٣٤٤، ح٢ .
- ٨ وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٣١/٨ .
- ٩ جامع أحاديث الشيعة، البروجردي، ٧٠٠/١٦ .
- ١٠ المعتمد في شرح المناسك الحج، الخوئي، ١٤/٣ .
- ١١ من لا يحضره الفقيه، ١/١٤٠، من أبواب وجوب الحج .
- ١٢ وسائل الشيعة، الحر العاملي، ١١١/١٥٥ .
- ١٣ جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، النجفي، ٣٩٣/٦ .
- ١٤ مجمع البحرين، الطريحي، ١/٤٦٤، معنى البرقع : غطى أو ستر وجهها، ويقال (برقع امرأة).
- ١٥ لسان العرب ،ابن منظور، ١ / ٧٦٨، النقاب على وجوه، قال الفراء: إذا أدنت المرأة نقابها إلى عينها .
- ١٦ مناسك الحج ،علي السيستاني، ٤/٢٢٥، أي : الأحوط وجوباً تركه .
- ١٧ لسان العرب ،ابن منظور، ٨ / ٣٠٠ ، ما تتقنع به المرأة من ثوب تغطي رأسها ومحاسنها .
- ١٨ مناسك الحج ، علي السيستاني ، ٤ / ٢٢٥ ،، أي الأحوط تركه .
- ١٩ مناسك الحج ، علي السيستاني ، ٤ / ٢٢٥ ، مسألة ٢٠٠، مناسك الحج ،علي السيستاني ١٣٢مسألة ٢٠،الميسر في الحج والعمرة .
- ٢٠ من لا يحضره الفقيه، ٢/٣٤٢ .
- ٢١ جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ،النجفي، ٣٩١/١٨ .
- ٢٢ مناسك الحج ، علي السيستاني، ١/١٤٠ ، مسألة ٢٦٦ .

- ٢٣ صحيح البخاري ،محمد بن أسماعيل البخاري ،كتاب الحج ،٣٤٦/٦٠، ح١٨٣٨، باب ما ينهى من الطيب للمحرام والمحرمه .
- ٢٤ مناسك الحج، الخوئي ،٢٧٦/٣ ،أستفتاءات ،علي السيستاني ،مسألة ،١٣١، ١٩٧، ،كيفية الإحرام .
- ٢٥ فقه الرضا، ١٢٨، المقنعة ،المفيد ٧١.
- ٢٦ الكافي ،٣٤٠/٤، ح٩٠٢.
- ٢٧ مناسك الحج، علي السيستاني ،١/ ١٢٧ .
- ٢٨ مناسك الحج، الخوئي ،٣/٤٩٠، أي: الاحتياط الوجوبي .
- ٢٩ مناسك الحج، الخوئي ،٣/٤٩٠، احكام المرأة في العمرة والحج .
- ٣٠ مستدرک الوسائل ،النوري ، ٩/٢٢٩.
- ٣١ مناسك الحج، علي السيستاني ،١/ ١٢٧ . أي: الاحتياط الوجوبي.
- ٣٢ المسائل المنتخبة ، علي السيستاني ، ١١٢مسألة ٢٤٥، أستفتاءات ،علي السيستاني ،مسألة ١٩٦ ،كيفية الإحرام .
- ٣٣ الكافي ، ٤/ ٣٤٤ ،ح ٢ ،تهذيب الأحكام ، الطوسي ، ٥/ ٧٤ - ٢٤٤ .
- ٣٤ المستند في شرح العروة الوثقى ، الخوئي ، ٢/ ١٤٨ .
- ٣٥ مناسك الحج ، الروحاني ، ٧٨ ، أستفتاءات ، علي السيستاني ، مسألة ١٩٥ ، ١٣٠ .
- ٣٦ الصحاح، الجواهري ، ٣/ ٩٨٨ ، لورس ، نبت أصفر يكون باليمن .
- ٣٧ الكافي ، ٣٤٤-ح ٢ ،تهذيب الأحكام ، الطوسي ، ٥/ ٧٤ - ٢٤٤ .
- ٣٨ المسائل المنتخبة ، علي السيستاني ، ١١٢، مسألة ٢٤٥ .
- ٣٩ وسائل الشيعة ، الحر العاملي ، ١٢/ ٤٧٣ .
- ٤٠ تنقيح الرائع ، جمال الدين السيوري ، ١/ ٤٦٩ ، مفاتيح الشرائع ، فيض الكاشاني ، ١/ ٣٣٠-٣٦٧ ، وسائل الشيعة ، الحر العاملي ، ١٢/ ٤٧٤ .
- ٤١ مناسك الحج ، الخوئي ، ١/ ١٠٦ .
- ٤٢ من لا يحضره الفقيه ، ٥/ ٩٩، ح ٢٢٧.
- ٤٣ منهاج الصالحين ، الخوئي، ١/ ١٣٦، أحكام المرأة في العمرة والحج.
- ٤٤ مناسك الحج ، الخوئي، ١/ ١٨٠.
- ٤٥ مناسك الحج ، الخوئي ، ١/ ١٠٨ .

- ٤٦ بحار الأنوار ، المجلسي ، ٩٩-٣٤٠، ح١٤
- ٤٧ وسائل الشيعة ، الحر العاملي ، ١٣/٤٠١ .
- ٤٨ إستفتاءات ، محمد تقي المدرسي ، ١/٢٠٣ .
- ٤٩ المصنف ، ابن أبي شيبه ، ١٢/١٨٣ - ١٨١ .
- ٥٠ المحلى ، ابن حزم الأندلسي ، ٧/٨٢ ، المغني ، أين قدامة ، ٣/٣٢٩ .
- ٥١ تعليقة العروة الوثقى ، الخوئي ، ٣/٤٨٤ ، أحكام المرأة في العمره ؤالحج .
- ٥٢ مجمع البحرين ، الطريحي ، ٦/١٣٠ ، المفرد : وهو الثوب المصبوغ بالحمرة صبغا مشيعا .
- ٥٣ الكافي ، ٤/١٤٦٣ ، تلبسة المحرمة .
- ٥٤ الحدائق الناضرة البحراني ، ١٥ / ٩٠ .
- ٥٥ الكافي ، ٢ / ٣٢١ .
- ٥٦ معجم البلدان ، الحموي ، ٥ / ٣٨٩ ، هاشمية بلد الكوفة للسفاح ، خليفة العباسي الثاني ،
- ٥٧ لسلن العرب ، ابن منظور ، ٥ / ٣٨٦ ، غرر ركاب من خشب أو جلد .
- ٥٨ معجم البلدان ، الحموي ، ١ / ٤٨٦ ، كمة : بالضم القلنسوة المدورة .
- ٥٩ الكافي ، ٦ / ٤٤٥ .
- ٦٠ جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، النجفي ، ١٨ / ٣٣٥ .
- ٦١ الكافي ، ٦ / ٤٤٥ .
- ٦٢ جامع أحاديث الشيعة ، البروجردي ، ١٦ / ٧٠٠ .
- ٦٣ مناسك الحج ، علي السيستاني ، ٢٢٨ ، مسألة ، ٦ ، مستحبات الإحرام .
- ٦٤ جامع أحاديث الشيعة ، البروجردي ، ١٦ / ٧٠١ .
- ٦٥ مناسك الحج ، علي السيستاني ، ٢٣٣ .
- ٦٦ معجم البلدان ، الحموي ، ٥ / ١٣٣ ، أمشق الثوب : صبغه بالمشق ، تستخرج من : إي بالطين الأحمر .
- ٦٧ وسائل الشيعة ، الحر العاملي ، ١٢ / ٤٨٢ .
- ٦٨ من لا يحضره الفقيه ، ٢ / ٣٤٤ .

٦٩ وسائل الشيعة ، الحر العاملي ، ٤٩٤/١٢ ، أبواب تروك الإحرام ، ب ٤٨ ، ح ٣ ، ٤ .

٧٠ المصدر نفسه .

٧١ تهذيب الأحكام ، الطوسي ، ٥ / ٦٨ ، ح ٢٢٢ .

٧٢ مجمع الفائدة والبرهان ، شرح إشارات الأذهان ، الأردبيلي ، ٦ / ٣٥٣ .

٧٣ الكافي، ٣٢١/٢، من أبواب الإحرام .

٧٤ معجم البلدان ، الحموي ، ٥ / ٤١٠ ، ثوب المعلم ، المشتمل على علم وهو لون يخالف ليعرف به .

٧٥ من لا يحضره الفقيه ، ٢ / ٢١٨ ، ح ٩٩٨ .

٧٦ من لا يحضره الفقيه ، ٢ / ٣٣٦ ، أبواب تروك الإحرام .

٧٧ مناسك الحج ، علي السيستاني ، ٢٣٣ .

٧٨ جامع أحاديث الشيعة، البروجردي، ٢ / ٨١ .

## المصادر والمراجع

خير ما نبتدأ به القرآن الكريم

- ١- الإستفتاءات ، محمد تقي المدرسي (معاصر) مركز العصر، بيروت ، ١٤٣٣ هـ .
- ٢- الأجوبة أستفتاءات ، علي السيستاني (معاصر) ، الدار الإسلامية للطباعة - بيروت .
- ٣- بحار الانوار، محمد باقر بن م عبد الله محمد المجلسي الأصفهاني (ت : ١١١١ هـ) ، تح، حمد تقي، ١٦٢٧ هـ، طهران، وزارة الارشاد الاسلامي، ١٣٦٥ هـ ، ١٩٨٦ م.
- ٤- التتقيح الرائع لمختصر الشرائع، جمال الدين بن عبد الله الحلبي الأسدي (ت : ٨٢٦ هـ) ، تح، سيد عبد اللطيف، مكتبة المرعشي، قم، ١٤٠٤ هـ.
- ٥- تعليقة العروة الوثقى، محمد كاظم الطباطبائي (ت : ١٣٣٧ هـ) ، تح، ١٣٣٧ هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ، ايران، ط ١، ١٤١٧ هـ .
- ٦- تهذيب الأحكام، الطوسي في شرح المقنعة، محمد بن الحسن الطوسي (ت : ٤٦٠ هـ) ، ١٩٠٠، دار المرتضى للطباعة، ٢٠٠٥ م .
- ٧- جامع أحاديث الشيعة، حسين الطباطبائي البروجردي (ت : ١٣٣٠ هـ) ، تح، ١٤٠٩ هـ، اسماعيل المعزي الملايري، ١٤٢٢ هـ .
- ٨- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، محمد حسن النجفي (ت : ١٢٦٦ هـ) ، تح، عباس القوجاني، محمد الآخوندي، ط ٣، ١٣٦٢ هـ .
- ٩- الحدائق الناضرة أحكام العترة الطاهرة، يوسف بن أحمد بن إبراهيم البحراني (ت : ١١٨٦ هـ) ، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ١٠- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت : ٢٥٦ هـ) ، تح، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ .
- ١١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت : ٣٩٣ هـ) ، تح ، أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١١- فقه الرضا، أبو الحسن علي بن موسى الرضا (ت : ٢٠٣ هـ) ، الثاني، علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (ت : ٣٢٩ هـ) ، تح ، مؤسسة آل البيت (عليه السلام) لإحياء التراث، قم، ط ١، ١٤٠٦ هـ، المؤتمر العالمي للإمام الرضا (عليه السلام)، مشهد.

- ١٢-الكافي، جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت : ٣٢٨ - ٣٢٩ هـ)،  
تح، علي أكبر الغفاري، ط ٣، ١٣٦٧، المطبعة، حيدري، دار الكتب الإسلامية، ايران.  
١١٩-لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري (ت  
: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ .
- ١٣-لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري (ت  
: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ .
- ١٤-مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (ت : ٥٤٨هـ)، دار  
المرتضى-بيروت ، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ١٥-مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي (ت : ١٠٨٥هـ)، تح، أحمد الحسيني، ط٢،  
مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ١٣٧٨هـ-١٩٦١م .
- ١٦-مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، أحمد بن محمد الأربيلي (ت :  
: ٩٩٣هـ)، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية .
- ١٧-المحلى بالآثار، محمد علي بن أحمد الأندلسي القرطبي الظاهري (ت : ٤٥٦هـ)، دار  
الفكر، بيروت .
- ١٨-المسائل المنتخبة العبادات والمعاملات، أبو القاسم علي أكبر الموسوي الخوئي  
(ت: ١٤١٣هـ)، علي بن محمد باقر بن علي الحسيني السيستاني (معاصر) ، دار الصفوة،  
٢٠١٠ م .
- ١٩-مستدرك الوسائل، حسين بن محمد تقي بن تقي النوري الطبرسي(ت : ١٣٢٠ هـ،  
مؤسسة آل البيت لاحياء التراث سنة ١٤٠٨هـ، قم، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .
- ٢٠-المستد في شرح العروة الوثقى، أبو القاسم الخوئي (ت : ١٤١٣هـ)، تقرير، مرتضى  
البروجردي، مؤسسة الخوئي الإسلامية، ط ٥ ، ١٤٣٤ هـ ، ٢٠١٢م .
- ٢١-المصنف، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت : ٢١١هـ)،  
تح، حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت ، ط ٢، ١٤٠٣هـ .
- ٢٢-المعتبر في شرح المختصر، محقق الحلي، جعفر بن الحسن (ت : ١٢٧٧هـ)، قم،  
مؤسسة سيد الشهداء، ١٣٦٤ هـ - ١٩٨٥م .
- ٢٣-معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت :  
: ٦٢٦هـ)، دار صادر ، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م .

- ٢٤-المغني لابن قدامة، محمد موفق الدين بن قدامة الجماعيلي المقدسي (ت : ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة .
- ٢٥-مفتاح الشرائع، محمد محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني (ت : ١٠٩١ هـ)، قم، مجمع النخائر الاسلامية، ١٤٠١هـ-١٩٨٠م.
- ٢٦-من لا يحضره الفقيه، علي بن بابويه القمي الصدوق (ت : ٣٨١ هـ)، مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٨٥، ١٩٦٦م .
- ٢٧-مناسك الحج، أبو القاسم علي أكبر الموسوي الخوئي (ت : ١٤١٣هـ)، مؤسسة احياء آثار الامام الخوئي .
- ٢٨-مناسك الحج، الميرزا محمد حسين الغروي النائيني(ت : ١٣٥٥هـ)، المطبعة الرضوية، ١٣٤١ هـ .
- ٢٩-مناسك الحج، محمد صادق الحسيني الروحاني (معاصر)، ط ٤ ، ١٤١٩م، مطبعة، إسماعيليان .
- ٣٠-منهاج الصالحين، أبو القاسم علي أكبر الموسوي الخوئي (ت : ١٤١٣هـ)، الطباعة الحيدرية، مدينة العلم، الخوئي، النجف الأشرف، ١٤١٠ هـ .
- ٣١-مناسك الحج ، علي السيستاني (معاصر) ، ط ١ ، ١٣١٤ هـ .
- ٣٢-وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن حسين الحر العاملي (ت : ١١٠٤ هـ)، قم، نشر آل البيت(عليه السلام) لإحياء التراث، ١٤١٤ هـ .

# JOURNAL

of Ash-Sheikh At-Tousy University College

A Refereed Quarterly Journal

Issued by Ash-sheikh At-Tousy University College - Holy Najaf - Iraq

Rabee'a Awal 1445 A.H. - September 2023 A.D.

Seventh year  
No. 19

ISSN  
2304-9308

التصميم والإخراج الفني  
مكتب محمد الخزرجي ٠٧٨٠٠١٨٠٤٥٠  
العراق - النجف الأشرف